

التاريخ : 2026/5/19  
الرقم : REG-TB96-26

عطوفة رئيس مجلس المفوضين المحترم  
هيئة تنظيم قطاع الاتصالات

الموضوع: مسودة التعليمات المعدلة لحجز وتخصيص  
الساعات الرقمية لسنة 2026

تحية طيبة وبعد،

إشارة إلى كتابكم رقم (ظ/4/17/1/3932) تاريخ (2026/4/29) المتضمن نشر مسودة التعليمات المعدلة لحجز وتخصيص الساعات الرقمية لسنة 2026، نرفق طياً ملاحظاتنا على المسودة راجين أخذها بعين الاعتبار.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

الشركة الأردنية لخدمات الهواتف المتنقلة  
الرئيس التنفيذي لدائرة الشؤون القانونية والتنظيمية

لما التميمي





شبكة تنظيم قطاع الاتصالات

٣٩٣٢

الرقم

ظ/١٦٧/٤/٢٧

التاريخ

٢٠٢٦/٤/٢٩

الموافق

جاوذا الملك عبد الله الثاني  
وزير الأواء الملكي والشؤون  
الرقمية (٢٠١٧-٢٠٢٦)  
للرسة القومية

جاوذا الملك عبد الله الثاني  
وزير الأواء الملكي والشؤون  
الرقمية (٢٠١٧-٢٠٢٦)  
للرسة القومية

السادة /

الموضوع: نشر مسودة تعليمات

إشارة للموضوع أعلاه، نعلمكم بأن مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الاتصالات قد اتخذ قراره رقم (٢٠٢٦/٥-١٧) تاريخ (٢٠٢٦/٤/٢٧) لإعتماد مسودة التعليمات المعدلة لحجز وتخصيص الساعات الرقمية لسنة ٢٠٢٦ باللغة العربية والموافقة على نشرها على الموقع الإلكتروني للهيئة ([www.trc.gov.jo](http://www.trc.gov.jo)) للاستشارة العامة، وعليه في حال وجود أي ملاحظات من قبلكم للتفضل بإرسالها للهيئة مشفوعة بكتاب رسمي خلال مدة (١٥) يوم عمل من تاريخ نشر المسودة، ليصار إلى دراسة ملاحظاتكم واتخاذ القرار المناسب حسب الأصول.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

رئيس مجلس المفوضين

أ. لارا محمد الخطيب

نسخة: مدير وحدة شؤون المفوضين.

نسخة: مديرية تنظيم خدمات وشبكات الاتصالات.

نسخة: مديرية الشؤون القانونية/ للعلم.

### ملاحظات شركة زين على

### مسودة التعليمات المعدلة لحجز وتخصيص الساعات الرقمية لسنة 2026

تقدر شركة زين جهود الهيئة الكريمة في سبيل مواكبة التطورات التكنولوجية المتسارعة، وذلك بتعديل تعليمات حجز وتخصيص الساعات الرقمية بما يحقق الفاعلية في استخدام الموارد النادرة التي تمثلها الساعات الرقمية، وبناءً عليه فإننا نورد تالياً ملاحظات شركة زين على مسودة التعليمات، راجين التكرم بأخذها بعين الاعتبار.

#### المادة (6-د):

على مقدم الطلب أن يفصح عن أي معلومات واردة في الطلب تشكل أسراراً تجارية ملاحظة شركة زين: نقترح إعادة صياغة النص، حيث أن الصياغة الحالية قد توحي بوجود التزام على مقدم الطلب بالإفصاح عن الأسرار التجارية بحد ذاتها وعليه نقترح أن تكون الصياغة كما يلي:  
"على مقدم الطلب أن يوضح بشكل صريح أي معلومات واردة في الطلب يعتبرها أسراراً تجارية قد يترتب على الكشف عنها إلحاق ضرر، حيث ستقوم الهيئة بالحفاظ على سرية المعلومات المصنفة كأسرار تجارية ولن يتم الإفصاح عنها إلا وفق التشريعات النافذة"

#### المادة (8-ب):

لا يجوز للمرخص له طلب فتح أو استكمال أو توسعة ساعات رقمية إضافية ضمن مورد رقمي سبق تخصيصه له للخدمة ذاتها أو لخدمة مماثلة، إلا إذا بلغت نسبة استخدام الساعات الرقمية المخصصة له مسبقاً (80%) على الأقل.  
ملاحظة شركة زين: تزيد شركة زين تخفيض نسبة الاستخدام المطلوب تحقيقها لطلب فتح ساعات رقمية إضافية، مع اعتماد نسبة (70%) بدلاً من (80%)، حيث أن نسبة (80%) تعد نسبة مرتفعة خاصة في ظل النمو المستمر في خدمات الاتصالات وما يرافقها من حاجة مستمرة لتخصيص ساعات رقمية إضافية، كما أن اعتماد نسبة (70%) يتيح للمشغل فترة زمنية كافية لاستكمال اجراءات التخصيص والتخطيط المسبق للتوسع دون التأثير على الجاهزية التشغيلية أو تجربة المستخدم.

#### المادة (8-ج):

يشترط فيما يتعلق بالأرقام الفردية الواردة في خطة الترقيم الوطنية، ألا تقل نسبة استخدام الأرقام المخصصة مسبقاً عن (100%) قبل تخصيص أرقام فردية إضافية للخدمة ذاتها أو لخدمة مماثلة.  
ملاحظة شركة زين: نرجو توضيح المقصود بالأرقام الفردية حيث أن هذا المصطلح لم يرد في خطة الترقيم الوطنية. وفي حال كان المقصود الأرقام التي تخصص بشكل فردي وليس عن طريق ساعات فأنه من الطبيعي أن تكون نسبة الاستخدام 100% في حال استخدامه، وعليه يرجى تعديل المادة لتصبح " يشترط استخدام الأرقام التي يتم تخصيصها بشكل فردي خلال فترة زمنية معينة قبل تخصيص أرقام أخرى من نفس الفئة"

#### المادة رقم (9-أ)

للهيئة أن تطرح نطاقاً رقمياً جديداً غير مخصص مسبقاً لأي من المرخص لهم لتقديم خدمات الاتصالات المتنقلة، وأن تتيح لجميع المرخص لهم المخولين بتقديم تلك الخدمات التقدم بطلب تخصيص مجموعات أرقام أو نطاقات فرعية منه، وذلك وفقاً لمبادئ الشفافية وتكافؤ الفرص وعدم التمييز.

ملاحظة شركة زين: ترحب شركة زين بالتوجه نحو تخصيص مجموعات أرقام أو نطاقات فرعية من نطاق رقمي جديد، بما يوفر خيارات إضافية للمشغلين لتطوير خدمات جديدة وتلبية الاحتياجات التشغيلية والتجارية المستقبلية

#### المادة رقم (9-ج)

يستوفى عن كل تخصيص من النطاق الرقمي الجديد عوائد تنظيمية مقدارها (250,000) مائتان وخمسون ألف دينار أردني عن كل (1,000,000) مليون رقم أو أي جزء منها.

ملاحظة شركة زين: نقترح الغاء عبارة "أي جزء منها"، وذلك تجنباً لاستيفاء ذات المبلغ المالي في حال تخصيص سعة رقمية أقل من (1,000,000) رقم.

#### المادة (11-أ)

تبت الهيئة في طلبات الحجز أو التخصيص خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوم عمل من تاريخ استكمال الطلب بالبيانات والوثائق والمتطلبات اللازمة.

ملاحظة شركة زين: إن المدة الزمنية المحددة بواقع شهر للحصول على موافقة الهيئة على طلب تخصيص السعات الرقمية تعتبر طويلة ونقترح أن يتم تعديلها لتصبح أسبوع

#### المادة (12-ج)

يمنح الحجز من حيث الأصل، وفقاً لأسبوعية تقديم الطلبات ما لم تقرر الهيئة خلاف ذلك لأسباب مبررة.

ملاحظة شركة زين: نقترح حذف عبارة "ما لم تقرر الهيئة خلاف ذلك لأسباب مبررة"، وذلك لضمان وضوح آلية منح الحجز وتعزيز مبادئ الشفافية وتكافؤ الفرص وعدم التمييز الذي أشارت إليه الهيئة في المادة (9-أ)، خصوصاً في ظل التوجه نحو طرح نطاقات رقمية جديدة غير مخصصة مسبقاً، حيث قد يشهد ذلك تقدم عدة مشغلين بطلبات تخصيص في ذات الوقت، وعليه فمن المهم اعتماد مبدأ الأسبقية بشكل ثابت وواضح.

#### المادة (15-أ)

إذا توقف المستخدم النهائي عن استخدام الخدمة، ولم ينقل رقمه إلى مرخص له آخر وفق الإطار التنظيمي المعتمد، يحتفظ بالرقم ضمن فترة حجب منتها أربعة أشهر قبل إعادة تخصيصه.

نقترح يتم تعديل المادة بحيث يتم تغطية الحالات الأخرى التي يتم بموجبها فصل الخدمة عن المستخدم النهائي، حيث أن فصل الخدمة يتم في عدة حالات مذكورة في عقد الإشتراك بالخدمة، وهي ليست محصورة فقط بتوقف المستخدم النهائي عن استخدام الخدمة.

#### المادة (16-أ)

أ- في الأحوال التي يتم فيها نقل الأرقام من مرخص له إلى مرخص له آخر وفقاً لأي إطار تنظيمي تعتمد الهيئة لهذه الغاية، لا تدخل هذه الأرقام في احتساب نسبة الاستخدام المنصوص عليها في المادة (8) من هذه التعليمات.

ملاحظة شركة زين: إن الأرقام المنقولة إلى مرخص له آخر تبقى فعلياً أرقاماً مخصصة للمرخص له صاحب الرقم، حتى وإن تم تفعيلها على شبكة مرخص له، وبذلك فإن استثناء هذه الأرقام من احتساب نسبة الاستخدام قد يؤدي إلى وجود أرقام فعالة ومستخدمة لا تعكس ضمن نسب الاستغلال لأي من المرخص لهم، الأمر الذي قد يؤثر على دقة احتساب نسب الاستخدام ويحد من تحقيق الهدف التنظيمي المتمثل بقياس الاستخدام الفعلي والكفؤ للموارد النادرة. وعليه نرى ضرورة عدم استثناء الأرقام المنقولة إلى مرخص له آخر من احتساب نسب الاستخدام.

#### المادة (16-ب)

ب- لا يجوز للمرخص له الذي خصصت له سعة رقمية بموجب أحكام المادة (9) من هذه التعليمات أن يطالب بتخصيص مجموعة أرقام بديلة أو سعة رقمية تعويضية عن أي أرقام انتقلت منه إلى مرخص له آخر وفقاً لأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة.

ملاحظة شركة زين: نرى ضرورة النص بشكل صريح على منع نقل الأرقام (Porting) ضمن السعات الرقمية المخصصة بموجب أحكام المادة (9)، وذلك نظراً للطبيعة الخاصة لهذه السعات وما يرتبط بها من عوائد تنظيمية يتم استيفؤها مقابل تخصيصها للمرخص له.

إذ إن السماح بانتقال الأرقام من هذه السعات إلى مرخص له آخر يعني انتقال جزء من الموارد النادرة التي تم تخصيصها مقابل عوائد تنظيمية مدفوعة من قبل مرخص له معين إلى مرخص له آخر دون وجود معالجة تنظيمية واضحة، وعليه نرى ضرورة استثناء الأرقام المخصصة ضمن السعات الرقمية الواردة في المادة (9) من عمليات نقل الأرقام.